



٢١ أيار ٢٠١٩

الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
الوزير

مذكرة رقم ٢٠١٩/٤/١٧
حول دوام الثانويات والمدارس الرسمية في شهر رمضان المبارك

بمناسبة حلول شهر رمضان المبارك، وبعد صدور مذكرة دولة رئيس مجلس الوزراء رقم ١٣ تاريخ ٢٠١٩/٤/١٧، المتعلقة بدوام شهر رمضان المبارك،
وتأميناً لحسن سير العمل في المدارس والثانويات الرسمية،
يطلب من جميع مديري المدارس والثانويات الرسمية الالتزام بما يلي :
أولاً : تحدد مدة حصة التدريس في جميع المدارس والثانويات الرسمية بخمسة وأربعين دقيقة طيلة شهر رمضان المبارك.

ثانياً : في المدارس التي تعتمد الدوامين:

- تعتمد مدة الاستراحة في الدوام الصباحي بـ ١٥ الى ٢٠ دقيقة .

- يبدأ دوام التدريس بعد الظهر اعتباراً من الساعة ١٣:٣٠ ، وينتهي كحد أقصى في الساعة ١٧:٣٠ ،

ثالثاً : فيما يتعلق بالمدارس والثانويات التي سبق لها ونالت الموافقة ، على تعديل بدء الدوام وانتهائه وعلى تعديل فترة الاستراحة ضمن حدود النصف ساعة ، يستمر العمل بهذه الموافقة على ان تلتزم بمدة الحصة الدراسية المحددة في البند أولاً اعلاه .

رابعاً : يحدد دوام الاعمال الادارية ودوام افراد الهيئة التعليمية بعد انتهاء الامتحانات المدرسية ، من الساعة التاسعة صباحاً ولغاية الساعة الثالثة عشرة ظهراً .

ان وزير التربية والتعليم العالي ، اذ يتقدم من جميع مديري وافراد الهيئة التعليمية والعاملين في المدارس والثانويات الرسمية بالتهنئة بحلول شهر رمضان المبارك ، يطلب اليهم التقيد بما ورد اعلاه %

وزير التربية والتعليم العالي

أكرم شهاب

COMPUTER

٢١ أيار ٢٠١٩

COMPUTER صادر

٢١ أيار ٢٠١٩

طبق الأصل



فاطمة (مقررة)

٢٠١٩/٤/٢١

٢/٤٨٦٦

الدكتور (أبلاغ ما يمشي)